

بسم الله الرحمن الرحيم

عقد شراكة

السيدة: - سعودي الجنسية - سجل مدني رقم () - ويشار اليه في العقد (الطرف الأول)

السيدة: - سعودية الجنسية - سجل مدني رقم () - ويشار اليه في العقد (الطرف الثاني)

التمهيد :-

لما يملك الطرف الاول من ورشةلخدمات السيارات مقرها في منطقة والمقيدة بالسجل التجاري رقم (.....) وتاريخ نهاية الترخيص ././ هـ ولرغبة الطرف الثاني في الدخول كشريك مع الطرف الاول بالتضامن ولالتقاء رغبة الطرفين الشرعية والقانونية وفق البنود المرفقة ادناه :-

البند الأول :-

يعتبر التمهيد أعلاه جزء لا يتجزأ من هذا العقد .

البند الثاني:-

اتفق الطرفان على ان يكون رأس مال الشراكة بمبلغ اجمالي وقدره (٣٥٠,٠٠٠) ثلاثمائة وخمسون الف ريال سعودي وقد آلت ملكية الطرف الأول لنسبة الشراكة مقابل تنازله عن نصيبه وقدره ٥٠٪ للطرف الثاني وحيث انه المالك الأساسي السابق قبل توقيع العقد على ان يتم السداد بينهم كالآتي :-

الطرف الأول يتنازل عن مبلغ وقدره (١٧٥,٠٠٠) مائة وخمسة وسبعون الف ريال وذلك مقابل تملك نصيب ٥٠٪ مع الطرف الثاني .

الطرف الثاني يدفع مبلغ وقدره (١٧٥,٠٠٠) مائة وخمسة وسبعون الف ريال لقاء ٥٠٪ من قيمة الورشة محل العقد.

البند الثالث:-

اتفق الطرفان على ان تكون الحصص والنسبة كالآتي :-

الطرف الأول يملك حصص من الشركة بنسبة وقدرها (٥٠٪) خمسون بالمائة .

الطرف الثاني يملك حصص من الشركة بنسبة وقدرها (٥٠٪) خمسون بالمائة .

البند الرابع :-

اتفق الطرفان على ان توزع الأرباح بين الطرفين شهرياً كالآتي :-

يستحق الطرف الأول نسبة من الأرباح بنسبة (٥٠٪) شهرياً.

يستحق الطرف الثاني نسبة من الأرباح بنسبة (٥٠٪) شهرياً.

البند الخامس :-

اتفق الطرفان على ان تكون إدارة الشركة ادارياً ومالياً في عناية الطرف الثاني.

البند السادس :-

اتفق الطرفان انه يحق للطرفين الاطلاع على الحسابات والفواتير واي ملف يخص الشركة محل العقد ويلتزم الطرف الثاني بتقديم نسخة من الحسابات بصفة دورية كل ستة شهور .

البند السابع :-

اتفق الطرفان ان الشراكة في جميع الفروع داخل وخارج المملكة العربية السعودية .

البند الثامن :-

اتفق الطرفان على ان تكون إدارة الشركة ادارياً ومالياً تحت عناية وتصرف الطرف الثاني

البند التاسع :-

يلتزم الطرف الاول في نقل ملكية الورشة والسجل التجاري والعمال على المؤسسة للطرف الثاني علماً ان الورشة محل العقد هي عقد استثمار من الأمانة العامة .

البند العاشر :-

اقر الطرفان انهما اطلعا على هذا العقد وفهما بنوده الاطلاع النافي للجهالة وانه لا يوجد ما يجهلوه في أي بند من بنوده .

البند الحادي عشر :-

اتفق الطرفان على انه لا قدر الله في حال حصل خلاف بين اطراف العقد في تفسير او تطبيق احد بنود العقد فأن الاختصاص ينعقد للمحكمة العامة

البند الثاني عشر :-

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ لكل عميل نسخة ونسخة تبقى لدى شركة المحامي هاني محمد الضوي للمحاماة والاستشارات الشرعية والقانونية للعمل بها وقت اللزوم .

البند الثالث عشر :-

الطرف الثاني

الطرف الأول

الشاهد الثاني

الشاهد الأول

